

الفصل 2 . تحدّد مدّة انتفاع مركزيات الحليب بمنحة خزن الحليب الطازج المعقم لسنة 2026 بالفترة الممتدة من غرة مارس إلى 31 ديسمبر 2026.

الفصل 3 . ينشر هذا القرار بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.

تونس في 22 سبتمبر 2026.

الوزير المكلف بتسيير وزارة  
الصناعة والمناجم والطاقة بصفة  
وقتية

صلاح الزواري

وزير الفلاحة والموارد المائية  
والصيد البحري

عز الدين بن الشيخ

وزيرة المالية

مشكاة سلامة الخالدي

وزير التجارة وتنمية الصادرات

سمير عبيد

اطلعت عليه

رئيسة الحكومة

سارة الزعفراني الزنزري

وزارة الصناعة والمناجم والطاقة

قرار مشترك من الوزير المكلف بتسيير وزارة الصناعة والمناجم والطاقة بصفة وقتية ووزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري ووزيرة المالية ووزير التجارة وتنمية الصادرات مؤرخ في 22 سبتمبر 2026 يتعلق بتحديد المخزون التعديلي من الحليب الطازج المعقم ومدّة ذروة إنتاج الحليب بالنسبة إلى سنة 2026 وبتحديد مدّة انتفاع مركزيات الحليب بمنحة الخزن بالنسبة إلى سنة 2026.

إن الوزير المكلف بتسيير وزارة الصناعة والمناجم والطاقة بصفة وقتية ووزير الفلاحة والموارد المائية والصيد البحري ووزيرة المالية ووزير التجارة وتنمية الصادرات،

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى الأمر عدد 658 لسنة 1999 المؤرخ في 22 مارس 1999 المتعلق بإحداث مخزون تعديلي من الحليب الطازج المعقم كما تم تنقيحه وإتمامه بالنصوص اللاحقة وخاصة الأمر عدد 4031 لسنة 2013 المؤرخ في 20 سبتمبر 2013 وخاصة الفصل الأول والفصل 7 مكرر منه.

قرروا ما يلي:

الفصل الأول . يحدّد المخزون التعديلي من الحليب الطازج المعقم لسنة 2026 بـ 19.8 مليون لتر وتمتد فترة ذروة إنتاج الحليب من أول مارس إلى غاية 31 أوت 2026.